

## ميثاق ومهام لجنة التدقيق

- تجتمع اللجنة 8 اجتماعات خلال السنة على الأقل اوكلما دعت الحاجة.
- تسمية مقرر اللجنة في اول اجتماع اللجنة من ادارة التدقيق على ان لا يكون مدير التدقيق للقيام بتوثيق اجتماعات اللجنة وتهيئة مستلزمات الاجتماعات .
- مراجعة المحضر السابق وما تم انجازه
- مناقشة كافة التعليمات الصادرة من البنك المركزي لاحقا ورفع التوصيات لمعالجة الملاحظات الواردة الى المجلس لیتم المصادقة عليها لغرض تنفيذها من قبل الادارة التنفيذية
- استخدام نموذج محضر الاجتماع الموحد والمرفق طيا في توثيق محاضر اللجنة
- نطاق و نتائج و مدى كفاية التدقيق الداخلي و متابعة المدقق الخارجي و مناقشة تقاريره.
- القضايا المحاسبية ذات الأثر الجوهري على البيانات المالية للمصرف.
- انظمة الضبط و الرقابة الداخلية في المصرف.
- التأكد من الامتثال للمعايير الدولية و مكافحة غسل الأموال في جميع أنشطة و عمليات المصرف, من حق اللجنة التحقيق و البحث و التدقيق في أية عمليات أو إجراءات أو لوائح ترى انها تؤثر على قوة و سلامة المصرف.
- التوصية الى مجلس الإدارة باعتماد الهيكل التنظيمي للمصرف و استحداث او إلغاء التشكيلات التنظيمية او دمجها و تحديد مهمات و اختصاصات هذه التشكيلات و تعديلها.
- مراجعة الخطة السنوية للتدريب و التطوير و متابعة تنفيذها فضلاً على مراجعة تقارير الإدارة التنفيذية حول وضع الموارد البشرية.
- مراجعة السياسات و التعليمات المتعلقة بالتعيين و الترقيّة و الاستقالة و انتهاء الخدمة لجميع موظفي المصرف بما فيهم الإدارة التنفيذية مع مراعاة أحكام القوانين النافذة.
- إعداد تقرير ربع سنوي عن أعمال اللجنة بعد انتهاء كل ربع مالي تقدمه إلى مجلس الإدارة.
- التدقيق و الموافقة على الاجراءات المحاسبية, و على خطة التدقيق السنوية, و على ضوابط المحاسبة.
- التأكد من التزام المصرف بالإفصاحات التي حددتها " المعايير الدولية للإبلاغ المالي " ( International Financial Reporting Standards , IFRS ), و تعليمات البنك المركزي و التشريعات و التعليمات الأخرى ذات العلاقة, و أن يتأكد من أن الإدارة التنفيذية على علم بالتغيرات التي تطرأ على المعايير الدولية للإبلاغ المالي و غيرها من المعايير ذات العلاقة.
- تضمين التقرير السنوي للمصرف تقريراً حول مدى كفاية انظمة الضبط و الرقابة الداخلية فيما يخص "البلاغ المالي" (Financial Reporting) , بحيث يتضمن التقرير, كحد ادنى, ما يأتي:
  - فقرة توضح مسؤولية المدقق الداخلي بالاشتراك مع الادارات التنفيذية عن وضع انظمة ضبط و رقابة داخلية حول الابلاغ المالي في المصرف و المحافظة على تلك الانظمة.
  - فقرة حول إطار العمل الذي قام المدقق الداخلي باستخدامه, و تقييمه لتحديد مدى فاعلية انظمة الضبط و الرقابة الداخلية.
  - التأكد من الامتثال للمعايير الدولية في جميع أنشطة و عمليات المصرف.
  - التأكد من وجود مكتب لمكافحة غسل الأموال و تمويل الإرهاب يرتبط بالمجلس, و يتولى تطبيق سياسات "العمليات الخاصة" (Know Your Customer , KYC), و المهمات و الواجبات المترتبة على ذلك, بما فيها ذلك قيام المكتب بإعداد التقارير الدورية عن نشاطه.

- مراقبة "الامتثال الضريبي الأمريكي" (Foreign Account Tax Compliance, FATCA).
- الإفصاح عن مواطن الضعف في أنظمة الضبط والرقابة الداخلية التي تؤدي إلى احتمال عدم إمكانية منع أو الكشف عن بيان غير صحيح وذي أثر جوهري.
- تقرير من المدقق الخارجي يبين رأيه في فاعلية الأنظمة و الرقابة الداخلية.
- علاقة اللجنة بالمدقق الخارجي: تتحمل اللجنة المسؤولية المباشرة عن الآتي:
  - اقتراح الأشخاص المؤهلين للعمل كمدققين خارجيين أو التوصية بعزلهم.
  - توفير سبل الاتصال المباشر بين المدقق الخارجي و اللجنة.
  - الاتفاق على نطاق التدقيق مع المدقق الخارجي.
  - استلام تقارير التدقيق و التأكد من اتخاذ إدارة المصرف الإجراءات التصحيحية اللازمة في الوقت المناسب تجاه المشاكل التي يتم التعرف عليها من قبل المدقق الخارجي.
- علاقة اللجنة بالمدقق الداخلي: تتحمل اللجنة المسؤولية المباشرة عن الآتي:
  - تعيين المدقق الداخلي أو التوصية بعزله و ترقيته أو نقله بعد استحصال موافقة هذا البنك.
  - دراسة خطة التدقيق الداخلي و الموافقة عليها.
  - طلب تقارير من مدير التدقيق الداخلي.
  - على لجنة التدقيق التحقق من توفر الموارد المالية الكافية, و العدد الكافي من الموارد البشرية المؤهلة, لإدارة التدقيق الداخلي و تدريبهم.
  - على لجنة التدقيق التحقق من عدم تكليف موظفي التدقيق الداخلي بأية مهمات تنفيذية و ضمان استقلاليتهم.
- مراقبة الامتثال و مكافحة غسل الاموال و تمويل الارهاب للقوانين و الانظمة و الضوابط المطبقة على المصرف و رفع تقرير بذلك الى المجلس.
- مراجعة التقارير التي يقدمها المصرف الى هذا البنك.
- تقديم التقرير السنوي الى مجلس الإدارة للإفصاح عن أنشطة المصرف و عملياته.
- يجب أن تتوفر لدى اللجنة صلاحية الحصول على أية معلومات من الإدارة التنفيذية, و لها الحق في استدعاء أي مدير لحضور أي من اجتماعاتها دون أن يكون لهم صفة عضوية اللجنة, على ان يكون ذلك منصوصاً عليه في ميثاق التدقيق الداخلي.
- تقوم اللجنة بالاجتماع مع المدقق الخارجي, و المدقق الداخلي, و مسؤول إدارة الامتثال, و مسؤول مكافحة غسل الاموال (4) مرات على الأقل في السنة, بدون حضور أي من أعضاء الإدارة التنفيذية.
- تقوم اللجنة بمراجعة و مراقبة الإجراءات التي تمكن الموظف من الإبلاغ بشكل سري عن أي خطأ في التقارير المالية, أو أية أمور أخرى, و تضمن اللجنة وجود الترتيبات اللازمة للتحقيق المستقل و حماية الموظف, و التأكد من متابعة نتائج التحقيق و معالجتها بموضوعية.
- مراجعة تقارير مكافحة غسل الاموال و تمويل الارهاب.

- متابعة تنفيذ برامج استمرارية الأعمال و التعافي من الكوارث و الأزمات بالتنسيق مع لجنة تقنية المعلومات و الاتصالات.